كلام الى اخراهم من الاول بلا دخول لهذا الاخير وجعله في حكم المسكوت كقولك
بالام في شك منها بالام منها عمرو اما الفاء وثم فالظاهر انه يكون معمول الجملة الثانية
عقيب الاول بلا فصل وقد يكون المذكور جديرا كما ذكر على ما قيل من نحو
قصد الان معروفا عقيب معروف سابقها في الزمان كقولهم ادخلوا ابواب جهنم خالدين
فيها فبئس مثوى المتكبرين فان مدح المتقين او وقته يقتضي ذكره دون هذا الباب
عطف تفصيل الجملة على ونادى فوج ونحوه فعال ونحوه من قرية اهلكناها فجاءها باسنا
بيانا اوهم قالوا لان موضع المفصل بعد الاجمال ولا يأتي ان يكون فيها معنى الشرطية
نحو تعقوم زيد فيغضب عمرو ثم ان كونها للترتيب بالاصالة لا يأتي في كون الثانية المرتبة متما
يصل بتمامه في زمان طويل اذ الآتي اتوا له متعقبا كقولهم تمالم القرآن الله انزل من السماء
ماء فتصبح الارض مخضرة فان الاخضرار يبدأ في عقيب نزول المطر لكن تم في رتبة والزمان
ثم نصح نظرا الى تمام الاخضرار جاد ثم للترتيب مع التراخي كما في المغرب لكنها كثيرا ما تجيء
لاستبعاد مضمون الجملة الثانية عن الاولى وعدم مناسبة لها عرفا ثم انشاء ناء خطفا احق
وعزم الذين كفروا ربهم يعدلون لاستبعاد الاشراك بخالق السموات والارض وكذا قوله
تعالى ثم كان من الذين امنوا بعد قوله فلا اقتحم العقبة الآية لبعد المنزلة بين الايمان وفك
الرقبة وكذا استغفروا ربكم ثم توبوا اليه للبعد بين طلب المغفرة والانقطاع بالكلية
الى الله على ما قيل والتوبة اكثر من ان تحصى وقد تجيء لمجرد الترتيب والتدرج في نحو الا
من عفوا ربيا وذهبيا او نحو اح كقوله ان من سادنم ساد ابوه ثم قد ساد قبل ذلك جده
وكذا قولهم وما ادراك ما يوم الدين ثم ما ادراك ما يوم الدين اذ اشرفت هذا فقول
اذا عطفت بواحد من هذه الحروف جملة على جملة ظهرت الفائدة فيه وهي حصول معاني
هذه الحروف بخلاف الواو فانه لا فائدة سوى مجرد الاشتراك وهنا انا نظهر فيما له
حكم اعرابي وهنا انتفاء بين الاشكال فان قلت الواو ايضا يفيد الجمع بين مضمون
الجملتين في الحصول نصا لا تلما اذا قلت يضرب زيد وعمرو يجز الواو احتمال ان يكون قولك
يعمرو رجوعا عن قولك يضرب وابطالا له كذا في الايضاح قلت هذا القدر مشترك

بين الواو والفاء وثم والجامع المشترك في مجرد الحصول غير متناهيه فتميز ما يحسن
فيه العطف عما لا يحسن هو الذي تكتب فيه الفيوات والآراء والناس يفصلون
الثانية بالاول على معنى عطف سوعا الواو فان كان الاول حكما اقتضاه عطفه
الثانية فالفصل واجب لئلا يلزم من وصل التركيب في ذلك الحكم عزوا ذا سمعوا الآية
لم يعطفوا لئلا يتوهم بهم على قولهم الملائكة في الاختصاص هو التقرب فلا مزاد تقديم
المفعول ونحوه من التعرف وجوزه بعد الاختصاص فلزم ان يكون استهزاء الله بهم
وهو ان خذلهم وخيلهم وما اتوا به لعلم انفسهم سيدرجهم آيام من حيث لا يشعرون
فحقها ان تطوى عن السامع طيا وليس كذلك بل هو متصل الانقطاع له محل فقارن قلت
لام ان اذا قال الامام طريقه ان تعامل ثم ان العامل في اذا الشرطية هو الجزاء
فلم ان مثل هذا التقديم يفيد الاختصاص بل هو لمجرد تصدر الشرط كالاستفهام والنفي
فلا يخ ان المعطوف عليه يفيد ما عطوف بذلك التقدير قلت اذا الشرطية
هي التي اقترنت فيه استعملت استعمال الشرط ولا شك ان قولنا اذا خلوت قرأت القرآن
يفيد معنى لا قرأ القرآن الا اذا خلوت سواء جعل ذلك باعتبار مفهوم الشرط او باعتبار
ان التقديم يفيد الاختصاص ثم القيد اذا كان مقدما على المعطوف عليه فالظاهر
تقييد المعطوف به كقولنا يوم الجمعة مرضت وعوفيت زيدا وقولنا ان جيئني
اعطك واكسك ثم انه ليس يقطع لكنه التابعون الى الفهم في الخطابات فان قلت
اذا عملت متى على جواب الشرط تعود على تعيين احدهما ان يستقبل كل الجزاء المجموع
ناقوا عطف واكسك والثاني ان يكون المعطوف بحيث يتوقف على المعطوف عليه
ويكون الشرط سببا فيه بواسطة كونه سببا في المعطوف عليه كقولك اذا دجج
الامير اساءت فلانة فلا يجوز ان يكون عطف اقه يستهزئ بهم على ما قالوا
من هذا القبيل قلت لا فتح يصير المعنى واذا قالوا ذلك استهزاء الله بهم وهنا غير
مستقيم لان الجزاء اعني استهزاء الله بهم ليس هو على نفس اتيانهم واراد تهم
اياه لان اختيارهم عن انفسهم بانا مستهزئون بدليل انهم لو قالوا ذلك لم نفهم عن

Copyright © King Saud University